والاستاذ وامام الحرمين والجمهور عدم الاكتفاء بالتقليد
في العقايد الدينية بل بالغ بعضهم فحكى عليه الاجماع
وعزاه ابن القصار للامام مالك رضي الله تعالى عنه
ومنهم من نقل عن الجمهور ومن سبق ذكرهم عدم
جواز التقليد في العقايد الدينية وانهم اختلفوا في
المقلد فمنهم من قال هو مومن الا انه عاص بترك
المعرفة التي ينتجها النظر الصحيح ومنهم من فصل
فقال هو مومن عاص ان كان فيه اهلية لفهم النظر
الصحيح وغير عاص ان لم يكن فيه اهلية ذلك ومنهم
من نقل عن طايفة ان من قلد القران والسنة القطعية
صح ايمانه لاتباعه القطعي غير المعصوم ومنهم من
جعل النظر والاستدلال شرطا كمال فيه ومنهم من حرم
النظر كما مر قال الحلال المحلي بعد نقل الخلاف وقد
اتفقت الطرق الثلاث يعني الموجبة للنظر والمحرمة
والمجوزة على صحة ايمان المقلد انتهى والمراد بعدم
الاكتفاء في الاولى ان التقليد لا يسقط وجوب النظر عن
صاحبه وعزو صحة ايمان المقلد للجمهور والاشعري
وقع لابن التلمساني وغلطه فيه بعض اهل عصره
على انه هو نفسه عزى لمن ذكر في بعض كتبه
عدم الجواز لا عدم الصحة بل قال القشيري ان القول
بعدم صحة ايمان المقلد مكذوب على الاشعري
لم يوجد في كتبه كيف وهو مستلزم للقول بتكفير

العوام

العوام وهم غالب الامة قلت وفيه نظر يعلم مما يأتي
في تحرير السعد للمقلد وحكى الامدي في الابكار وبه
جزم المحلي كما مر اتفاق الاصحاب على انتفاء كفر المقلد
وانه ليس للجمهور الا القول بعصيانه بتركه النظر
ان قدر عليه مع اتفاقهم على صحة ايمانه وانه لا يعرف
القول بعدم صحة ايمان المقلد الا لابي هاشم الجبائي
من المعتزلة محتجا بان من لم يعرف الله سبحانه
وتعالى بالدليل فهو كافر لان هذه المعرفة النكرة والنكرة
كفر واصحابنا مجمعون على خلافه انتهى ونحوه للتاج
السبكي هذا تحرير الخلاف في ايمان المقلد عند الاشعرية
واما الماتريدية فقال رييسهم ابو منصور الماتريدي
اجمع اصحابنا على ان العوام مومنون عارفون بربهم
وانهم حشو الجنة كما جاءت به الاخبار وانعقد عليه الاجماع
لكن منهم من قال لابد من نظر عقلي في العقايد وقد
حصل لهم منه القدر الكافي فان فطرتهم جبلت على توحيد
الصانع وقدمه وحدوث ما سواه من الموجودات وان
عجزوا عن التعبير عنه باصطلاح المتكلمين والعلم
بالعبارة علم زايد لا يلزمهم انتهى ولا يخفى ان ما قاله
عين ما اجيب به عن الزام الاشعري السابق من الاكتفا
بالدليل الجملي وان قصرت العبارة عنه فالخلف بين
الفريقين في صحة ايمان المقلد القايل بها الماتريدية
وعدمها المنسوب القول به للاشاعرة على ما عرفت
لفظي اذ على ما قاله الماتريدي واجيب به عن الاشعري

Copyright © King Saud University